الكلية	الآداب
القسم	قسم التاريخ-قسم اللغة الإنكليزية
المادة باللغة الانجليزية	Crimes of the Ba'ath Party
المادة باللغة العربية	جرائم حزب البعث
المرحلة الدراسية	الثانية
اسم التدريسي	م.م. عبد الكريم علي عبد الله
عنوان المحاضرة باللغة الانجليزية	الاسلحة المحرمة دوليا واستعمالها من قبل النظام البعثي
عنوان المحاضرة باللغة العربية	"Internationally prohibited weapons and their use by the Ba'athist regime"
رقم المحاضرة	6
المصادر والمراجع	مادة جرائم حزب البعث
	التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث في العراق تأليف: الدكتور قيس ناصر والأستاذ عبد الهادي معتوق.
	جرائم الإبادة الجماعية في ظل حكومة البعث الثانية تأليف: أ. م. د. سامي أحمد صالح وأ. م. د. أيمن عبد عون

محتوى المحاضرة

التعرف على ابرز الأسلحة المحرمة دوليا والأسلحة الكيمياوية ، استخدامات النظام البعثي للأسلحة الكيميائية المحرمة دوليًا ضد المدنيين والمعارضين، خاصة في مناطق كردستان.
الخسائر البشرية الكبيرة والأمراض طويلة الأمد التي سببتها هذه الأسلحة على السكان والبيئة

تمهيد

تعد الأسلحة المحرمة دوليًا من أخطر وسائل الحروب، لما لها من آثار كارثية على الإنسان والبيئة، وقد حظرت اتفاقيات جنيف ولاهاي وأعراف القانون الدولي الإنساني استخدامها. إلا أن نظام حزب البعث في العراق، ولا سيما في عهد صدام حسين، لم يلتزم بهذه القوانين، بل جعل من هذه الأسلحة أداة للقمع الداخلي والعدوان الخارجي، ما وضعه في مواجهة المجتمع الدولي والتاريخ معًا.

أولاً: مفهوم الأسلحة المحرمة دوليًا

الأسلحة الكيمياوية: مثل غاز الخردل والسيانيد وغاز الأعصاب (السارين، التابون).

الأسلحة البيولوجية: استخدام البكتيريا أو الفيروسات كسلاح.

الأسلحة النووية والإشعاعية: رغم عدم امتلاك العراق سلاحًا نوويًا، فقد سعى النظام لتطوير برامج نووية سرية.

الأسلحة الحارقة والعشوائية: مثل النابالم والقنابل العنقودية.

ثانياً: استخدام النظام البعثي للأسلحة الكيمياوية

في الحرب العراقية – الإيرانية (١٩٨٠–١٩٨٨):

استُخدمت الأسلحة الكيمياوية ضد القوات الإيرانية والمدنيين في المناطق الحدودية.

تقارير الأمم المتحدة وثّقت حالات استخدام غازات سامة خلفت آلاف الضحايا.

في الداخل العراقي:

قصف حلبجة (١٩٨٨): استُخدمت غازات كيمياوية ضد المدنيين الكرد، مما أسفر عن مقتل نحو ٥,٠٠٠ شخص في ساعات معدودة، وإصابة عشرات الآلاف.

حملات الأنفال: تضمنت استخدام السلاح الكيمياوي ضد قرى كردية بأكملها، في إطار سياسة الإبادة الجماعية.

ثالثاً: محاولات تطوير أسلحة الدمار الشامل

سعى النظام البعثي إلى تطوير برنامج نووي سري، استهدفه القصف الإسرائيلي لمفاعل "تموز" عام ١٩٨١.

كما وُجدت مؤشرات على برامج بيولوجية، غير أن الحروب المتتالية والحصار الدولي أعاقت تطويرها.

رابعاً: الآثار المترتبة على استخدام هذه الأسلحة

بشرية:

قتل جماعي وفوري لعشرات الآلاف من المدنيين.

إصابات دائمة وتشوهات خلقية وأمراض سرطانية نتيجة التعرض للغازات السامة.

بيئية:

تلوث التربة والمياه في مناطق كردستان والحدود.

إبادة مساحات زراعية وتدمير التنوع البيئي.

قانونية وسياسية:

إدانة دولية واسعة.

إدراج النظام العراقي ضمن الأنظمة المنتهكة للقانون الدولي الإنساني.

خامساً: دلالات استخدام النظام لهذه الأسلحة

غياب الشرعية الإنسانية: استخدام السلاح ضد الشعب ذاته يوضح مدى استبداد النظام.

الإصرار على البقاء عبر القمع: اعتمد النظام على الرعب الشامل بدل الشرعية الشعبية.

تأكيد الطبيعة الإجرامية للبعث: إذ تحوّل العراق في تلك الفترة إلى مختبر لانتهاك القوانين الدولية.

خاتمة

إن لجوء النظام البعثي إلى استخدام الأسلحة المحرمة دوليًا ضد شعبه وضد جيرانه يمثل جريمة مركبة: جريمة حرب، وجريمة ضد الإنسانية، وجريمة إبادة جماعية. وهو شاهد حي على أن الاستبداد حين يفقد شرعيته السياسية يلجأ إلى أبشع الوسائل لإرهاب الناس وإدامة سلطته. وتبقى مأساة حلبجة والأنفال من أقسى الدروس التي يجب أن تحفظها الذاكرة العراقية والإنسانية معًا.

1987 1408
UNIVERSITY OF ANBAR